لجنة صياغة الدستور بين الاستحقاقات الانتخابية ومستقبل الدولة

د. فلاح اسماعيل حاجم

اثار تشكيل الجمعية الوطنية العراقية للجنة صياغة الدستور العراقي الدائم نقاشاً واسعاً في صفوف السياسيين والحقوقيين والمهتمين بالشأن العراقي بشكل عام. ويتأتى الاهتمام الكبير باللجنة المذكورة ليس فقط لانها ستقوم بانجاز واحدة من اكثر القضايا اهمية في تأريخ العراق؛ بل لان اسلوب تشكيلها بدأ يلقي ظلالاً من الشك حول مدى امكانية انجازها لتلك المهمة العسيرة و بالشكل الذي يؤمن انتقالا سليما لوطننا من حالة اللاقانون والدولة منقوصة السيادة الى دولة الحق والمؤسسات؛ تلك الدولة التي يراد لشعبها ان يكون مصدراً حقيقيا للسلطات. لكن الاسلوب الذي ذهبت اليه الجمعية الوطنية في تشكيلها للجنة كتابة الدستور العراقي الدائم يجعل الحريصين على مستقبل التجربة السياسية في بلادنا ينظرون بقلق مشروع لما سيتمخض عن اللجنة المذكورة. فتشكيلها من الكتلتين البرلمانيتين الرئيستين سيجعل قراراتها مرهونة بايديولوجية وتطلعات التيارين المذكورين مما يشكل خروجاً عن التوافق الوطني والذي اريد له ان يكون مبدأً فاعلاً؛ في الاقل في الفترة الانتقالية والشديدة الحراجة التي يمر بها بلدنا.

ان من الحقائق الجلية والمسلم بها في علم القانون الدستوري هي ان الدستوركوثيقة سياسية يراد لها تثبيت وتنظيم العلاقات بين مختلف القوى الاجتماعية؛ اي صراع تلك القوى واساليب اتفاقها (وفق القانون الفلسفي وحدة وصراع الاضداد). وفي احيان اخرى على العكس؛ يقوم الدستور بتثبيت سيطرة قوى اجتماعية معينة وحتى مجاميع عسكرية- سياسية صغيرة تقف بالضد من ارادة شعوبها؛ وهذا ما يمكن تلمسه في الدساتير التي تتم صياغتها واقرارها في دول الانقلابات العسكرية وبلدان الانظمة الشمولية. وفي جميع الاحوال فان الدستور باعتباره القانون الاساسي للدولة يقوم بعكس مستوى تطور البلد السياسي ويتضمن؛ وان بمستويات متفاوته؛ الخطوط البرنامجية العامة لتطور المجتمع. وهذه الخاصية بالذات ما يجعل الدستور مقبولاً لدى الكثير من مكونات المجتمع ذلك انها تجد فيه برنامجاً مستقبلياً تتفق بنوده مع سياسة تلك القوى وبرامجها. هذا من جهة؛ ومن جهة اخرى ليس عجيباً ان تجد اتفاقا لتلك القوى مع جوانب في الدستور واختلافاً (وحتى معارضة) لجوانب اخرى. لكن الحقيقة التي تبقى قائمة هي التزام الجميع بالقانون الاساسي للدولة؛ ذلك ان الاخلال بقواعد ذلك القانون من هذا الطرف او ذاك قد يؤدي الى الاخلال بمجمل النسيج الاجتماعي والمؤسساتي للدولة وهذا ما يحصل في اثناء الانقلابات العسكرية؛ او خلال الازمات السياسية التي عادة ما تفضي الى ما يطلق عليه في لغة السياسة الانقلاب الدستوري؛ حيث تقوم كتلة برلمانية ما بالانقلاب على القواعد الدستورية؛ وحتى التنصل من القرارات التي سبق وان اقرت من ذات الكتلة (جورجيا واوكرانيا مثالاً).

لا شك ان الانتخابات العراقية التي اجريت في نهاية كانون الثاني المنصرم شكلت خطوة هائلة في تأريخ العراق المعاصر؛ وليس هنالك من شك ايضاً في التاثيرات المتنامية لهذه التجربة الجبارة ليس على مستقبل العراق فحسب؛ بل على تحديد مستقبل العملية السياسية في الكثير من بلدان الشرق الاوسط ايضاً. الا ان ذلك لا يعني بأي حال ان يرتهن مستقبل العراق السياسي بنتائج تلك الانتخابات؛ برغم قدسيتها ومشروعية نتائجها؛ سيما ان تداول السلطة بوسيلة الاقتراع الشعبي العام سيكون تقليداً طبيعيا في النهج السياسي للعراق الجديد. بمعنى آخر ان القوى التي اوصلتها صناديق الاقتراع وفي ظل اوضاع شاذة كالتي اجريت فيها تلك الانتخابات قد تجد نفسها حتى خارج الاجهزة التمثيلية للدولة؛ وتلك من شروط اللعبة السياسية المعروفة للجميع. في حين يراد لقواعد القانون الاساسي للدولة ان تكون منظماً دائم الحضور؛ غير متأثر بموسميّة القوى السياسية وتقلبات لعبتها السياسية. وعليه فان الارتهان الى الاستحقاق الانتخابي في ايجاد آليات كتابة الوثيقة الاهم في الدولة سيدفعنا الى الوقوع في مطب المتطلبات الراهنة والمؤقتة مما يتعارض مع مبدأ ديمومة وثبات القواعد الدستورية. اضافة الى ذلك فان كتابة دستور الدولة تحت ضغط المزاج الجماهيري العام ستكون له اثار سلبية بالغة الخطورة. ولنا في التجربة الدستورية للبلدان التي نشأت على انقاض الاتحاد السوفيتي السابق خير مثال؛ حيث وجدت تلك الدول نفسها اسيرة قواعد دستورية جامدة اريد لها آنذاك معالجة وضع استثنائي طارئ فأصبحت عقبة كأداء في وجه متطلبات الظروف الناشئة مما يدفع اصحاب القرار؛ في اغلب الاحيان؛ الى استنباط وسائل مختلفة للالتفاف على القواعد الدستورية التي عجلت في سنها واقرارها تحت تأثير (نشوة النصر العابرة)؛ وربما تكون الخطوات التي اتخذها الرئيس الروسي خلال السنوات القليلة الماضية والهادفة الى توسيع اختصاصات الاجهزة المركزية للدولة على حساب الصلاحيات الدستورية لاطراف الفيدرالية خير دليل على ما ذهبنا اليه.

وما زلنا بصدد الحديث عن الانتخابات العراقية السابقة لابد من الاشارة الى المعضلات السياسية الكبيرة التي اعقبت تلك الانتخابات والتي ما زالت تلقي بظلالها على مجمل العملية السياسية في بلادنا؛ وربما كانت مسألة تشكيل الحكومة الانتقالية في مقدمة تلك المعضلات؛ حيث اعتمد اسلوب المساومة بين جناحي البرلمان الرئيسين لتوزيع الحقائب الوزارية وتهميش مؤسف لقوى سياسية فاعلة شاءت شروط اللعبة الانتخابية وتشتتها وقصورها في ادارة تلك اللعبة ان تجعلها قليلة التمثيل في الجمعية مما يؤدي الى ابعادها عن المساهمة في صياغة الدستور الدائم للبلاد برغم ما تمتلكه (تلك القوى) من خبرات وامكانيات وحرص لا غبار عليه على مستقبل الوطن بجميع مكوناته. وهنا اجد لزاما عليّ الاشارة الى ان الخلافات التي رافقت تشكيل الحكومة الانتقالية ولجان الجمعية الوطنية واتباع اسلوب المحاصصة والمساومة ستنسحب من دون شك على كيفية صياغة الدستور؛ خصوصاً ان موضوعات كثيرة يمكنها ان تصبح مادة لتلك المساومات ومن ضمنها؛ على سبيل المثال لا الحصر؛ الموقف من العلاقة بين الدين والدولة وموقع الشريعة في سلم المصادر القانونية اضافة الى نوع الفيدرالية القادمة ومعضلة المدن والقصبات المتنازع عليها وحجم وكيفية توزيع الاختصاصات بين المركز الفيدرالي والاطراف. وهنا ارى ان اشد ما يمكن خشيته في الوقت الراهن هو فقدان القضايا التي قد تبدو صغيرة للوهلة الاولى (الحريات الشخصية للافراد) في خضم الصراع من اجل "الغنائم الكبرى".

وبهذا الخصوص تبدو لي عسيرة؛ وربما مستحيلة؛ مهمة اقناع احد طرفي المعادلة في الجمعية الوطنية بأن فصل الدين عن الدولة وتحويل مؤسساته الى مرافق اجتماعية خيرية والاستفادة من تعاليمه الانسانية لاغناء وتربية القيم الاخلاقية لدى المواطنين بدلاً من اعتبار قواعده بديلاً للقواعد الوضعية وخصوصاً اذا تمت صياغة الاخيرة بالشكل الذي لا يشكل اساءة لمتطلبات المواطن الروحية. مثلما هي عسيرة مهمة اقناع الطرف الآخر في المعادلة بأن قضايا مثل الامن والدفاع وما يتفرع عنهما من مؤسسات تدخل ضمن الاختصاص الحصري للسلطات المركزية وان مبدأ التدخل؛ وحتى الاجتياح اذا تطلب الامر؛ ماخوذ به في اغلب الدول التي اتخذت من الفيدرالية شكلاً للدولة.

انني ارى ان انجاز مهمة خطرة وبالغة الاهمية بالنسبة للدولة العراقية وفي الاجال التي حددها قانون ادارة الدولة العراقية للفترة الانتقالية وهي منتصف شهر اب من العام الجاري ستكون بالغة الصعوبة؛ ان لم تكن مستحيلة؛ مالم يتم الاتفاق على الثوابت الاساسية لدولة الحق المرتقبة من دون الارتهان الى استحقاقات اللعبة الانتخابية المؤقتة.

* استاذ جامعي متخصص بالقانون الدستوري

في ندوة لـ(المدى) عن الدستور.. مفهومه وأهميته ومحتواه

رجال قانون ومحامون: ما نحتاجه قبل الاستفتاء على الدستور هو إشاعة الثقافة الدستورية

*الدكتور علي الخفاجي: إن مواد الدستور يجب أن تأخذ كل ما يطمح إليه الشعب العراقي.
*المحامي علي كمونة: العراق الجديد لا بد أن يعيد للإنسان اعتباره كأساس للسيادة ومنطلق للتشريع.
*المحامي مهند الكناني: أن يكون الدستور ضامنا لحقوق الفرد الحياتية لكونه إنسانا له حقوق يجب ألا تمس.

كربلاء / المدى

بعد سقوط النظام السابق اكتشف المواطنون إن التغييرات التي حلموا بها والأمنيات التي حلقت في المخيلة وأصبحت واقعا يسيرون في اتجاهه.

(المدى) عقدت ندوة مع ثلاثة من الناشطين في المعرفة القانونية والدستورية لكي يجيبوا على سؤالين نعتقد أنهما يلفان يعباءتهما الكثير من الأسئلة الأخرى..فضيفت الدكتور علي حمزة الخفاجي رئيس القسم العام في كلية القانون بجامعة كربلاء والمحامي على عبد الحسين كمونة رئيس مجلس أهالي كربلاء والمحامي الباحث مهند الكناني رئيس جمعية مراقبة حقوق الإنسان العراقية

المدى: بعد مرحلة التغييب عن مواد الدستور كمفهوم وثقافة شائعة.. وبعد أن كان الدستور مادة قابلة للإزالة أو التغيير.. بات المواطن أسير مفاهيم متعددة لمعنى الدستور لذلك فإننا نسال كيف نبسط هذا المفهوم للمواطن لكي يكون قريبا منه ومن ثم باستطاعته أن يعرف كيف يصوت عليه إذا ما طرحت مسودة الدستور عليه في الأشهر القادمة ؟

الدستور لغوياً

أجاب الدكتور علي الخفاجي..علينا أولا معرفة معنى الدستور الذي هو الأساس أو القاعدة وقد تفيد معنى الإذن والترخيص..فهو من الناحية اللغوية مجموعة القواعد التي تحدد الأسس العامة لطريقة تكوين الجماعة وتنظيمها إذا يمكن أن يكون لكل جماعة دستور خاص بها كالأسرة والقبيلة أو النقابة أو الحزب السياسي.. أما المعنى الاصطلاحي للدستور مجموعة من القواعد المتعلقة بتبيان مصدر السلطة وتنظيم ممارستها وانتقالها والعلاقة بين القابضين عليها وكذلك تلك المتعلقة بالحقوق والحريات العامة في الدولة سواء وجدت هذه القواعد في صلب الوثيقة الدستورية أم خارجها..وقد حصل خلاف بين الفقهاء حول مسألة طبيعة الدستور ومن أين يستمد قوته القانونية بحيث لا يمكن للدولة أو أية جهة أخرى خرق الدستور أو مخالفته ويذهب الرأي الأول إلى إن هذا السمو أو العلو ناشئ عن كون هذه القواعد الدستورية تحتل قمة الهرم القانوني في الدولة ومن ثم فهي تعلو على غيرها من القواعد القانونية الأخرى للدولة..بينما يذهب الرأي الآخر إلى القول بان هذه القواعد الدستورية تفتقر إلى هذه الطبيعة القانونية وذهبوا إلى إن القاعدة الدستورية ينقصها عنصر الجزاء..ولكن الرأي الراجح هو إن هذه القواعد الدستورية تمتلك الجزاء المرسل (غير المنظم) لحماية القاعدة الدستورية الذي يتمثل في الضغط الشعبي والاضرابات والتظاهرات والثورات وذلك يعد كافيا لإضفاء الطبيعة القانونية على القاعدة الدستورية وان ما يدعم هذا الرأي هو إن السلطة العامة عندما تخالف بعض القواعد الدستورية لا تعترف بتلك المخالفة وإنما تحاول أن تضع التبريرات لتصرفها بما يظهر أمام الرأي العام وكأنها لم ترتكب أية مخالفة دستورية.ومن هذه النقطة فان العراق مر خلال تطوره بثلاث مراحل هي فترة الحكم العثماني حيث أخذت تطبق بعض المبادئ الدستورية الغربية المحدودة خاصة بعد عام ١٩٠٩م وفي فترة العهد الملكي التي شهدت صدور القانون الأساسي العراقي للمملكة العراقية عام ١٩٢٥م ثم تلتها حقبة العهد الجمهوري التي بدأت بعد ثورة ١٤ تموز عام ١٩٥٨م..وبهذا العهد صدر الدستور المؤقت في ٢٧ تموز عام ١٩٥٨م وفي اثر ذلك سقط النظام الملكي وأعلنت الجمهورية..لقد شهدت مرحلة الجمهورية حالة من عدم الاستقرار الدستوري فقد صدرت خلالها خمسة دساتير عراقية مؤقتة في الأعوام ١٩٥٨م وشباط ١٩٦٣م وتشرين الثاني ١٩٦٣م و١٩٦٨م وأخيرا عام ١٩٧٠م..ومع إن الدستور الأخير من دساتير العهد الجمهوري قد بقي العمل به لفترة طويلة ولكن ذلك لا ينفي كثرة التعديلات التي طرأت عليه من قبل النظام الحاكم والسلطة الحاكمة وهذه السمة بالتأكيد تؤكد سمة عدم الاستقرار الدستوري التي تميزت بها هذه المرحلة منذ سقوط النظام الملكي.

فقدان الثقافة الدستورية

في حين أجاب المحامي علي كمونة: علينا أولا أن نؤمن انه لا توجد ثقافة دستورية في العراق وهذه النقطة تعتبر من النقاط التي تجب معالجتها جيدا من خلال برامج وخطط تصل إلى المواطنين إن كان عن طريق الصحف أو البرامج التلفزيونية لان ما سيكتب في الدستور يعنيه ويعني حياته ومستقبله وأطفاله..ففي العراق سابقا كما في العديد من أقطار العالم التي عانت آفة عقائديات القرن العشرين كان الإنسان مختزلا بالشعب والشعب بالثورة والثورة بالحزب والحزب بالقائد.. فإذا بالإنسان فرد يرزح تحت طبقات من الإلغاء تستبيح خصوصيته وتجعل منه مادة للاستهلاك أما دفاعا مزعوما عن الوطن أو اقتصاصا مفترضا لحق الثورة أو فداء بالأرواح وبالدم لشخص القائد..ونحن اليوم نؤكد إن الإنسان العراقي شانه شان أي إنسان آخر على وجه البسيطة تواق إلى إبراز خصوصيته وفرادة شخصيته..من هنا فان عراق الغد لا بد أن ينطلق من إعادة الاعتبار لهذا الإنسان الفرد المواطن كأساس للسيادة ومنطلق للتشريع والعراقي كما غيره يصر على حقه بالكرامة والحرية والعدالة والسلام وان الإقرار بهذا الحق هو الحجر الأساس في عراقنا الجديد باعتبارها تشكل القاعدة الأولى في كتابة الدستور بل في مستقبل العراق وكذلك ضمان حق المرأة واعتماد مبدأ الحوار المبني على أسس وطنية وديمقراطية هي الأخرى منطلقات أساسية في عملية كتابة الدستور من اجل التطلع إلى تأسيس دولة ديمقراطية على أساس دستور يحمي المواطن ويضمن له ممارسته لحرياته السياسية والاقتصادية والاجتماعية في وطن مزدهر وعامر غايته وهدفه الإنسان وسعادته ومستقبله.

الإنسان هو المحور

أما الباحث والمحامي مهند الكناني فقال: أنا سأنطلق من نقطة أساسية وهي محور عملي ونشاطي في حقوق الإنسان ولن يكون رأيي خارج هذه المنطقة لذلك علينا أن نفهم إن الحق وجد منذ الخليقة في تكوينات أصيلة ومكتسبة وان هذه الحقوق لا ترد أو ترسخ ما لم يسودها مبدأ المساواة وهو مبدأ الحق لكل إنسان أن يتساوى مع غيره وهذه كلها وفي العصر الحديث تثبت من خلال دستور لكي يضمن له هذه الحقوق ويوضح له الواجبات حتى لا تستغل حريته وحقوقه لمصلحة حاكم أو طاغية..ومن هذا المفهوم علينا أن نكون مدركين لأهمية الدستور الذي يضمن لكل إنسان حقوقه أو ما يصطلح عليه حقوق الإنسان باعتبار إن الدساتير تحتوي في بنودها على هذا الحق وهو من الثوابت التي لا يجوز إغفالها ومنها مثلا حق السفر والهجرة الدائمة أو المؤقتة وقد نص على ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لكونه من الثوابت وبالتالي يمكن لكل إنسان السفر من والى خارج البلاد دون أي قيد أو شرط..مثلما لديه حق الانتخاب والترشيح كإنسان له عقل وله فكر وإرادة.. ولان اليوم الذي نعيش فيه يعتمد على طريقة الانتخاب أو الاستفتاء فان الدستور سيضمن له هذا الحق في الترشيح أو الانتخاب في اختيار من يمثله في إدارة شؤون بلاده دون إكراه أو قيد أو تمييز..وعلى الرغم من إن موضوعة حق الترشيح بالنسبة للشباب منصوص عليها في معظم الدساتير العالمية التي نصت على أن يكون الشاب قد أكمل سن ٣٥ عاما وهذا الشرط لا ينسجم مع حق الشباب بان يكون مرشحا ويدير شؤون بلده بصورة مباشرة.بمعنى وما أريد أن اصل إليه بعد أن قدم الآخرون رؤيتهم عن الدستور وأهميته في حياة الإنسان أن يكون الدستور ضامنا لحقوقه الحياتية .لكونه إنسانا له حقوق يجب ألا تمس مثلما عليه أن يفهم ما عليه من واجبات من خلال ثقافة دستورية ما زالت قاصرة لدى الكثيرين الذين يعدون الدستور وكأنه تابع لفئة معينة أو طائفة وان بامكان هذه الفئة أو الطائفة أو القومية أن تسيطر على مقدرات الناس اجمع وهذا متأت من غياب الثقافة الدستورية.

مواد أساسية

*المدى: أمام مفهوم كهذا للدستور..كيف يعرف المواطن إن حريته مصونة وان مواد الدستور مشاعة ؟بمعنى ما المواد التي يجب أن يحتويها الدستور لكي تضمن له صوته كانسان وما هي المقترحات التي من الممكن أن يأخذ بها المشرع العراقي في أثناء كتابة الدستور ؟

- أجاب المحامي علي كمونة: إذا ما أردنا أن نضع مقترحاتنا فإننا بوصفنا عراقيين أولا نتمنى على هيئة كتابة الدستور أن تضع دستورا مبنيا على أسس واضحة ومفهومة لكي يكون المواطن على دراية كاملة في أثناء التصويت..لذلك أتمنى أن يتضمن الدستور ما هو مهم إلى المواطن منها أن يكون هناك استقلال للسلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية وبالشكل الذي يسهل رقابة أحداهما على الأخرى وان يكون تداول السلطة بفترات زمنية محددة وإيجاد محكمة دستورية عليا مستقلة تخضع لأحكامها كل السلطات والأفراد..وتأكيد اللامركزية في الإدارة ومنع التمييز بين العراقيين والمساواة أمام القانون..وضمان الحريات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفرد واحترام الأقلية لحقوق الأغلبية وواجب الأغلبية في صيانة حقوق الأقلية..وكذلك تأصيل سبل المحاسبة والمساءلة ابتداء من رقابة السلطات بعضها على البعض الآخر مرورا بالانتخابات التي تشكل المدخل الأساسي للمشاركة الفردية في السياسة العامة وصولا إلى تمكين المجتمع المدني من خلال جميع منظماته من تولي دور الراصد والناقد والمتابع لممارسات الحكومة..وأيضا الالتزام بالشفافية أصلا وأساسا انطلاقا من مفهوم إن مصدر السيادة هو المواطن فالدولة قائمة لخدمته.وإذا ما أردنا أن نكون في حالة من الوعي فان ذلك يحتاج إلى ثقافة دستورية وهذا لا يتأتى إلا من خلال مساهمة وسائل الإعلام بنشر كل ما يتعلق بالدستور.

مواد غير مدونة

بينما أجاب الدكتور علي الخفاجي..إن ما حدث بعد سقوط النظام فان القاعدة العامة وفقا للمبادئ القانونية هي إنه بسقوط النظام سقط الدستور من الناحية الفعلية ولكن ليس كل ما يتعلق بمواد الدستور وإنما فقط ما يتعلق بممارسة السلطة وذلك إن أي تغيير للنظام السياسي السابق يؤدي إلى فقدان لقوته القانونية التي يستند إليها وهي الدستور. وكما قلنا فان ذلك لا يؤثر في النصوص الدستورية المتعلقة بحقوق الأفراد وحمايتهم وذلك لان هذه الحقوق وتلك الحريات لا تتصل بشكل مباشر بالتنظيم السياسي للدولة وبالتالي يجب أن تكون واجبة الاحترام لأنها كما يقال استقرت في ضمير الأفراد وأصبحت أسمى من النصوص الدستورية الوضعية وهذه النصوص تكون بمجموعها ما يمكن أن نسميه بالدستور الاجتماعي الذي لا يتغير بتغير النظام السياسي في الدولة.لذلك وبما إن الدستور هو مجموعة القواعد المتعلقة بتنظيم ممارسة السلطة وانتقالها في الدولة فهو اما أن تصدر تشريعاته من المشرع الدستوري ويكون مدوناً في وثيقة رسمية تسمى بالدستور المدون وإما يكون وليد العرف والسوابق القضائية والتاريخية من دون أن يدون في وثيقة رسمية وهو ما يطلق عليه الدستور غير المدون..أما ما نريد تضمينه أو كيف نراه في العراق بعد الإطاحة بالنظام السابق فان الدساتير تختلف فيما بينها اختلافا واضحا على ما تحتويه من مبادئ وأحكام وقيم وطريقة معالجة كل ذلك.. فهناك من الدساتير ما يركز اهتمامه بالدرجة الأساس على الجانب السياسي أي المتعلق بممارسة السلطة وهناك دساتير إضافة إلى اهتمامها بالتنظيم السياسي فإنها تهتم بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وغير ذلك..وعلى هذا الأساس فان الدستور هو القواعد المتعلقة بالتنظيم السياسي للدولة ولكن هناك الكثير من النصوص الدستورية لا تمت إلا بصلة ضعيفة وغير مباشرة بالتنظيم السياسي..وعليه فان الرؤية هي إن تؤكد النصوص الدستورية مستوى المعيشة اللائق للمواطنين وتلك المتعلقة بتنمية المواهب الثقافية ومكافحة الأمية والاعتناء بحفظ الآثار التاريخية وغيرها..بمعنى إن مواد الدستور يجب أن تأخذ كل ما يطمح إليه الشعب العراقي وعلينا أن نوجه الثقافة الدستورية باتجاه المواطن لكي يستطيع التصويت عليه إذا ما طرح للاستفتاء وليس المهم الآن التحدث عن رؤية خاصة للدستور.

اعتماد قدرات الفرد

أجاب المحامي مهند الكناني بالقول: سأوجز ما أريد قوله بالنسبة لحقوق الإنسان..أولا يجب أن تكون لديه حرية التعلم وإجراء البحوث العلمية وعلى الحكومات مسؤولية وضمان هذا الأمر من خلال الدستور..وثانيا الحق في تقلد الوظائف العامة باعتبارها من الثوابت التي لا يجوز إغفالها معتمدة على فيصل الكفاءة والقدرة على إنجاز الحكم.وثالثا حق الاجتماع والتجمع وتكوين الأحزاب إذ لا بد أن تكون حرية في ذلك إذا ما كانت لها رؤى تخدم الجميع..ورابعا حق الملكية الخاصة الذي يعتبر من الحقوق القائمة فعلا ولا يجوز مصادرة واستغلال هذا الأمر.. خامسا حق الضمان الاجتماعي والصحي من حيث توفر فرص العمل والإصابات الناتجة من العمل وكذلك توفير ضمان صحي للجميع..وسادسا حق ممارسة الأنشطة والهوايات التي يجب توفير مستلزماتها ضمن القانون والتقاليد العامة والدين والآداب..ثم هناك نقطة مهمة متعلقة بالحريات باعتبار إن الدستور كافل لضمان وجودها ومنها حرية الدين والمعتقد وان تكون مصونة والحرية الشخصية التي نقصد بها حرية الفرد بسلامة شخصيته ولا يجوز اعتقاله أو إدانته إلا بقانون أو نص أو أمر قضائي ولا يجوز تعرضه للإهانة أو التعذيب أو الإكراه..وكذلك حرية الرأي والتعبير التي يجب أن تكون مضمونة وألا تكون وفق أي قيد أو شرط..وأيضا حرية الاتصال والتواصل التي نريد من الدستور أن يتكفلها بعدم التقيد في أي اتصالات يراها المواطن مناسبة له كالمراسلات البريدية والبرقية والمحادثات التلفونية أو الوسائل الالكترونية الحديثة..وحرية الإقامة والعمل بمعنى لا يجوز إجبار المواطن على أداء عمل معين أو إجباره على الإقامة في مكان لا يرغب فيه..وهناك حرية الإبداع الفني والثقافي وحرية الاجتماع والتظاهر وتشكيل الأحزاب وحرية اكتساب الجنسية..وهذه الحريات وغيرها التي تعتبر من صلب حقوق الإنسان يجب أن تكون منظمة وفق قانون ثابت وغير قابل للتجاوز أو الهدر باعتبار إن الحرية من دون قانون تعد فوضى.وهنا يمكن لي أن أتطرق إلى مسالة الواجبات التي يجب أن يتضمنها الدستور القادم ومنها الدفاع عن الوطن في حالة تعرض البلاد إلى أي اعتداء خارجي وكذلك الحفاظ على الاقتصاد القومي ونعني به المحافظة على الممتلكات وثروات البلد من الضياع والهدر والسرقات باعتبارها من ضمن الواجبات الأساسية..وأيضا الحفاظ على أسرار الدولة وإداء الضرائب والتكاليف العامة ضمن القوانين والضوابط التي تحتاج إليها وغيرها من الواجبات إلى نص قانوني لكي تكون أساسا لمادة قانونية.

الدستور بعيون الفنانين التشكيليين

نريد دستورا توافقيا

كربلاء / المدى

أصبح موضوع الدستور الجديد وطريقة كتابته يأخذان حيزا كبيرا من تفكير أبناء الشعب العراقي وخاصة الطبقة المثقفة وكذلك المعنيين الاختصاص باعتبار الدستور هو المحدد لمصير الشعب لما له من أهمية لبناء المجتمع والدولة..لذلك فان مكونات الشعب العراقي تنتظر اليوم الذي تعرض عليهم مسودة الدستور لكي يدلوا برأيهم وليشعروا بإنهم مشاركون في صياغته لأنه ضمان للمستقبل وعليهم أن يضعوا التصورات والأفكار لكي يصبح جاهزا ومتناغما مع تركيبة مجتمعنا ومع الواقع الجديد الذي حصل في العراق متمنين أن يروا ولادة دستور سليم ومعافى..وللشريحة المثقفة في العراق الدور الفاعل والمهم في المساهمة بمشروع كهذا...ولمعرفة ما يدور في أفكار الفنانين التشكيليين من رؤى وطروحات وبمنظور اخرمن الإحساس والخصوصية كان هذا الاستطلاع مع نخبة من الفنانين التشكيليين في كربلاء

الدستور واستيعاب التيارات

*يقول الفنان التشكيلي عايد ميران: مما لاشك فيه إن غالبية المثقفين والفنانين يبحثون عن التغيير وعن تحطيم المهيمنات والقيود التي تحد من حرية الإنسان الفنان وحلمه وتفترض موته القصدي في الوعي وفي الخطاب والوجود وهذا لا يتأتى إلا من خلال صياغة واعية لدستور يجمع ألوان الطيف العراقي ويكون أجمل لوحة يمكن لها أن تعبر عن صدق الوعي الإنساني الجديد وإيجاد موجهات لعملية التغيير التي شملت كل مفاصل المعرفة والثقافة التي نأمل أن ترسم ملامح هذا التغيير على خارطة النسق ونحن بوصفنا فنانين تشكيليين نريد للدستور أن يكون توافقيا بين كل التيارات وان كانت هذه التوافقية من الأمراض السياسية في السلوك الثقافي أمنياتنا أن يكون الدستور الجديد مستوعبا لكل الاتجاهات الحزبية والدينية والأيديولوجية المكرسة في الثقافة العراقية وان يكون قائما على مشروعية الاختلاط معها من دون التخلي عن عناصر الإيمان بالتعددية الثقافية وان نضع أقدامنا على عتبة مرحلة جديدة من التحول نحو نظام معرفي جديد.

الهوية العراقية أولا

*الفنان التشكيلي حسام محمد يقول: هويتنا الحضارية هوية دائمة الإشعاع والإنسان العراقي يصارع وبلا هوادة من اجل أن يحافظ على كرامته..أرى أن الدستور القادم بما يحمل من تفاصيل يجب أن يرفع له شعار الهوية العراقية والكرامة أولا فمن يدونهما لا يمكن رسم الطريق الصحيح لمستقبلنا..كما نحن بحاجة إلى انفتاح أوسع داخل الشخصية العراقية ومن خلال ذلك سنكتشف أن الإنسان العراقي بطبيعته محب لكل ما هو منظم ومرتب وليس من طبعه التجاوز على الحريات والحقوق ومحب للتعايش مع جميع القوميات والطوائف والأديان ولديه الرغبة الشديدة لتطبيق القوانين السماوية والإنسانية لذلك على من يكتب الدستور مراعاة هذه الأفكار ويكون حريصا على التمسك بها وتطبيقها..بينما يقول الفنان ثائر الكر كوشي: أنا أرى وجه العراق الجديد وهو ممتلىء بالألوان التي تنبع من روحية الإنسان العراقي الأصيل المحب للجمال والخير ودستورنا الجديد لا نرغبه أن يكون مفروضا على حاسة القبول عند الإنسان العراقي بل نريده بمستوى حالة التغيير وبمستوى إحساس المواطن وبمستوى ما لدينا من تاريخ وحضارات وان لا يتأطر بإطار مرحلي لأنه سوف يكتب للأجيال الحاضرة والقادمة وهذه مسؤولية كبيرة تقع على عاتق من يساهم بكتابته لأنهم الأعرف والأجدر بحكم اختصاصهم...